

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٥- كتاب الضَّوَالِ

١- ذِكْرُ اخْتِلَافِ النَّاqِلِينَ لَلخَبَرِ فِي ذَلِكَ

الاختلاف على مُطَرِّفٍ

٥٧٥٨- أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ^(١) بِنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ مُطَرِّفٍ

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي عَامِرٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: نَجِدُ هَوَامِيَّ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ»^(٢).

[التحفة: ٥٣٥١].

٥٧٥٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ

عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ»^(٣).

[التحفة: ٥٣٥١].

(١) في «التحفة»: «عبد الله».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٥٠٢).

وسياتي بعده مرسلًا.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣١٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٢٢)، وابن حبان

(٤٨٨٨).

وقوله: «هوامي الإبل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الهوامي: المهملة التي لاراعي لها ولا حافظ، وقد همت تهمي، فهي هامية، إذا ذهبت على وجهها، وكلُّ ذاهب وجارٍ من حيوان أو ماء، فهو هام.

وقوله: «حرق النار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: حرق النار، بالتحريك: هبها، وقد يسكن، أي: إن ضالة المؤمن إذا أخذها إنسان ليتملكها، أدته إلى النار.

(٣) سلف قبله موصولًا.

٥٧٦٠- أخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: حدثنا يزيد - يعني ابن زريع - قال: حدثنا الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن أبي مسلم عن الجارود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ضالة المسلم حرق النار، فلا تقرّبها» ثلاثاً^(١).

[التحفة: ٣١٧٨].

٥٧٦١- أخبرنا موسى بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامة، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله، عن مطرف عن الجارود، عن النبي ﷺ قال: «ضالة المسلم حرق النار، فلا تقرّبها»^(٢).
[التحفة: ٣١٧٨].

خالفه شعبة

٥٧٦٢- أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أبي مسلم عن الجارود، قال: أتينا رسول الله ﷺ، ونحن على إبل عجاف، فقلنا: يا رسول الله، إنا نمر بموضع - قد سماه -، فنجد إبلاً، فتركبها، قال: «ضالة المسلم حرق النار»^(٣).

[التحفة: ٣١٧٨].

(١) أخرجه الطيالسي (١٢٩٤)، وعبد الرزاق (١٨٦٠٥)، والدارمي (٢٦٠٤) و(٢٦٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٣/٤، والطيبراني في «الكبير» (٢١١١) و(٢١١٢) و(٢١١٣) و(٢١١٤) و(٢١١٦) و(٢١١٧) و(٢١١٨)، والبيهقي ١٩٠/٦.
وسياتي برقم (٥٧٦١) و(٥٧٦٢) و(٥٧٦٣) و(٥٧٦٤) و(٥٧٦٥) و(٥٧٦٦) و(٥٧٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٥٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٢٠) و(٤٧٢١) و(٤٧٢٣) و(٤٧٢٤) و(٤٧٢٥)، وابن حبان (٤٨٨٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقه.

تابعه عبد الوهَّاب

٥٧٦٣- أخبرنا محمد بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشَّخِير، عن أبي مسلم

عن الجارود، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ»^(١).

[التحفة: ٣١٧٨].

٥٧٦٤- أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا المثنى بنُ سعيد الضُّبَعي، عن قتادةَ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشَّخِير، عن أبي مسلم الجذمي^(٢)

عن الجارود بن المُعلَى، أنه سأل النبي ﷺ عن الضَّوَالِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ»^(٣).

[التحفة: ٣١٧٨].

ذِكْرُ الاختلافِ على أيوبَ فيه

٥٧٦٥- أخبرنا محمد بنُ عليٍّ بن ميمون، قال: حدثنا القَعْنَبِيُّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم

عن الجارود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ»^(٤).

[التحفة: ٣١٧٨].

خالفه جريرُ بنُ حازم

٥٧٦٦- أخبرنا أحمد بنُ عمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَغْب، قال: أخبرني جريرُ بنُ حازم، عن أيوبَ، عن أبي مسلم

عن الجارود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِيَّاكَ وضالَّةُ المسلمِ، فإنها حَرَقُ النارِ»^(٥).

[التحفة: ٣١٧٨].

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٦٠).

(٢) في الأصل: «الجرمي»، والمثبت من «التهديب».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٧٦٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٧٦٠).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٧٦٠).

٢- ذِكْرُ الاختلافِ على أَبِي حَيَّانٍ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «لَا يُؤْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ»

٥٧٦٧- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ:

كُنَّا مَعَ جَرِيرٍ بِالْبُؤَازِيجِ، فَرَأَيْتُ الْبَقْرَةَ، فَرَأَى فِيهَا بَقْرَةً أَنْكَرَهَا، فَأَمَرَ بِطَرْدِهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُؤْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ»^(١).

[التحفة: ٣٢٢٣].

٥٧٦٨- أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ أَبِي حَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ:

كُنْتُ مَعَ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُؤْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ»^(٢).

[التحفة: ٣٢٢٣].

٥٧٦٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ أَبِي حَيَّانٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ الْمُنْذِرِ

عَنْ جَرِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْوِي الضَّالَّةَ وَلَا يَأْخُذُهَا إِلَّا ضَالٌّ»^(٣).

[التحفة: ٣٢١٤].

٥٧٧٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِعِثِ

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الضَّالَّةِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَهِيَ؟!» مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا، دَعَا تَأْكُلُ مِنَ الشَّجَرِ، وَتَرِدُ عَلَى الْمَاءِ، حَتَّى

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٠٣)، وأبو داود (١٧٢٠).

وسياتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٠٩).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقه.

يَأْتِيهَا بَاغِيهَا» وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ، قَالَ: «هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذُّئْبِ»^(١).

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥٧٧١- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رِبِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِعِثِ

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَارَتْ وَجْتَتَاهُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا الْحِذَاءُ وَالسَّقَاءُ، تَرِدُ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذُّئْبِ»^(٢).

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥٧٧٢- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ رِبِيعَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِعِثِ

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذُّئْبِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ فَغَضِبَ، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، دَعَهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا»^(٣).

[التحفة: ٣٧٦٣].

تَمَّ الْكِتَابُ الضَّوَالِّ

(١) سلف مكرراً برقم (٥٧٣٩) وانظر تخريجه برقم (٥٧٣٨)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٧٣٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٧٤٠)، وقد سلف تخريجه برقم (٥٧٣٨)، وانظر سابقيه.